

المطلع على أبواب الفقه

بئرا عادية .

بتشديد الياء القديمة منسوبة إلى عاد ولم يرد عادا بعينها لكن لما كانت في الزمن الأول وكانت لها آبار في الأرض نسب إليها كل قديم كذا ذكره في المغني .

حريمها قد مد رشائها .

حريم البئر وغيرها ما حولها من مرافقها وحقوقها والرشاء بكسر الراء ممدودا الحبل والجمع أرشية كله عن الجوهري .

تحجر مواتا .

أي شرع في إحيائه مثل أن أدار حول الأرض ترابا أو حجارة أو أحاطها بحائط صغير كذا ذكره في المغني .

إقطاع .

الإقطاع مصدر أقطعه إذا ملكه أو أذن له في التصرف في الشيء قال أبو السعادات والإقطاع يكون تمليكا وغير تمليك .

ورحاب المسجد .

الرحاب جمع رحبة بالتحريك والجمع رحب ورحبات ورحاب وهي ساحة عن الجوهري وتسكين الرحبة لغة .

قماش .

القماش بضم القاف متاع البيت عن الجوهري .

أن يحمي .

بفتح الياء وضمها أي يمنع يقال حميت المكان وأحميته لغة ذكرها شيخنا في فعل وأفعل باب الجعالة .

الجعالة بفتح الجيم وكسرهما وضمها ما يجعل على العلم ذكره شيخنا في مثلثه قال ويقال جعلت له جعلا وأجعلت أوجبت وقال ابن فارس في المجمل الجعل والجعالة والجعيلة ما يعطاه الإنسان على الأمر يفعل .

فإن له بالشرع .

الشرع مصدر شرع يشرع شرعا أي سن